

شرح بداية المجتهد {17} سماحة الشيخ العلامة محمد بن

حمود الوائلي

محمد بن حمود الوائلي

كتاب الطهارة من النجس. اذا سماه كتاب الطهارة. يعني المراد ان يتطهر الانسان من النجاسة والنجاسة انما هي القذارة كما ذكرنا.

ويقال شيء نجس او نجس اي قذر المراد هو ان يننظف البدن من هذه النجاسة - 00:00:00

نجاسة التي تكون في البدن قد تكون من بول او من غائط او كذلك ايضا من دم وربما يكون قيحا او صديدا وايضا المني

على رأي من يقول بنجاسته لأن الأئمة الأربعـة كما سيأتي منقسم - 00:00:22

فيه الى قسمين فنجد مثلا ان الشافعي والحنابلة يقولون بأنه طاهر والحنفية والمالكية يقولون وسنعرف ادلة كل فريق وكل الخلاف يدور حول احاديث عائشة الواردة في ذلك انها كانت تغسله من ثوب رسول الله صلى الله - 00:00:42

الله عليه وسلم اذا كان رطبا وتفركه اذا كان يابسا. ولكن الحنفية كما سيأتي وفيما اذكر لهم قيد يقيدون به الى انه اذا كان يابسا فانه يكتفى بالفرك. ولذلك مذهبهم اقل خلافا من مذهب المالكية في هذا الموضوع - 00:01:02

واما المذى فقد مر بنا سابقا وهو بلا شك نجس وسيأتي ايضا الكلام عنه ان شاء الله قال والقول المحيط باصول هذه الطهارة

وقواعدها ينحصر في ستة ابواب الباب الاول في معرفة مراد المؤلف ان ما في هذا الباب من مسائل هو محاط في مسائل هي - 00:01:22

امهات وليس مراده ان كل ما في الطهارة من النجس قد اودعه كتابه وافرغه فيه بل هناك مسائل لم يعرظ لها المؤلف لكنه اخذ كما قلنا امهاتها واصولها الباب الاول في معرفة حكم هذه الطهارة. اعني في الوجوب او في يعني هذه الطهارة ما حكمها - 00:01:49

نحن عرفنا هناك ان الطهارة من الحدث شرط في صحة الصلاة. هذه الطهارة من النجس ما حكمها؟ المؤلف هنا كلاما مجملـا لا مفصلا.

لان انواع النجاسات تختلف باختلافها فليست فليست فليست مثلـا بول الانسان - 00:02:17

بمثابة بول الحيوان وليس بول الحيوان مأكـول اللـحم بمثابة بول الحـيوان غير المـأكـول. فنحن نجد ان الرسـول عليه الصـلاة والـسلام

امر العـاميين الذين قدموا من عـريـنة وعـكـلا يـشرـبـوا من اـبـوالـالـبلـ والـبانـها - 00:02:38

اـذا الـامر مـخـتـلـفـ هـنـاـ. ولـذـلـكـ سـيـأـتـيـ خـلـافـ الـعـلـمـاءـ فـيـماـ يـتـعـلـقـ بـابـوالـ وـارـواـحـ الـحـيـوانـاتـ. ماـ يـؤـكـلـ لـحـمـهـ اوـ حـكـمـ وـمـاـ لـاـ يـؤـكـلـ لـحـمـهـ لـهـ

حقـ اـعـنيـ فيـ الـوجـوبـ اوـ فيـ النـدبـ اـمـاـ مـطـلقـاـ وـاـمـاـ مـنـ جـهـةـ اـنـهـ مـشـتـرـطـةـ فيـ الصـلاـةـ. المؤـلـفـ يـعـنـيـ وـضـعـ قـيـداـ حـتـىـ لـيـؤـخـذـ عـلـيـهـ - 00:02:57

مـطـلقـاـ لـاـنـهـ لـيـسـ مـعـنـيـ كـلـامـيـ هـنـاـ لـاـ يـقـولـ هـلـ هـيـ وـاجـبـ اوـ سـنـةـ بـمـعـنـيـ اـنـهـ يـوـجـدـ مـنـ الـعـلـمـاءـ مـنـ يـقـولـ مـثـلـاـ بـاـنـ النـجـاسـةـ سـنـةـ كـمـاـ

سيـذـكـرـ الـمـالـكـيـةـ لـاـ يـخـالـفـونـ فـيـ اـنـ الـبـولـ نـجـسـ لـاـنـ هـذـاـ اـمـرـ وـرـدـ النـصـ عـلـيـهـ وـرـدـ نـصـاـ وـاجـمـاعـاـ وـمـثـلـهـ الغـائبـ - 00:03:21

وـاـيـضـاـ وـرـدـ الـاجـمـاعـ عـلـيـهـ لـكـنـ هـوـ يـتـحـدـثـ مـنـ حـيـثـ الـعـمـومـ مـطـلقـاـ قـالـ لـاـ يـرـيدـ اـنـ يـخـصـ مـسـأـلـةـ مـنـ مـسـأـلـهـ بـعـينـهاـ الـبـابـ الثـانـيـ فـيـ

معـرـفـةـ انـوـاعـ النـجـاسـاتـ اـيـهـاـ الـاخـوـةـ يـأـتـيـ فـيـ مـقـدـمـتـهـ اـوـلـاـ الـبـولـ - 00:03:43

وـتـعـلـمـونـ خـطـورـةـ الـبـولـ سـيـأـتـيـ فـيـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـمـتـقـنـ عـلـيـهـ اـنـ الرـسـوـلـ عـلـيـهـ الصـلاـةـ وـالـسـلـامـ مـرـ بـقـبـرـيـنـ وـهـمـاـ فـقـالـ اـنـهـمـاـ لـيـعـذـبـانـ وـمـاـ

يـعـذـبـانـ فـيـ كـبـيرـ لـيـسـ الـامـرـ اـنـهـمـاـ لـاـ يـعـذـبـانـ فـيـ كـبـيرـ بـالـنـسـبـةـ لـسـوءـ - 00:04:05

ما فعلاه. لأن ما أقدم عليه أحد ما أقدم عليه إنما هو النمية. وتعلمون ان النمية من الكبائر وهي من اخطر الامور التي يقع فيها المسلم ولكن قد يتتساهم الانسان في البول يظن ان الامر سهل يتتساهم في امره. وربما ايضا قد يتتساهم في نقل كلام - 00:04:25 لزيت ثم يعود وايضا ينقل للآخر فهو بذلك قد يوغل الصدور ويثير الفتن ويفرق الكلمة بدل ان يجمع يفرق وبعد ان وبدل ان يضم الصفوف بعضها الى بعض إنما هو بذلك يوزعها فيوجد النزاع - 00:04:49

اختلاف وهذا امر منبود حرمته الاسلام ولذلك ورد في الحديث الصحيح ان الرسول عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث وفي غيره حذر من النمية وقد يحسب الانسان ذلك هينا وهو عند الله عظيم - 00:05:09

اذا وقد جاء في الحديث لا يدخل الجنة قنوات يعني نمام. وفي هذا الحديث انهم ليغذيان وما يغذيان في كبير اما احدهما فكان لا يستنزه من البول. وفي بعض الروايات لا يستبرى من البول. يعني لا يحتاط في التوقف - 00:05:28 من ماذ من البول؟ واما الاخر فكان يمشي في النمية وما اخطر النمية. وكثيرا ما يقع فيها بعض المسلمين وهو كما قال الله سبحانه وتعالى في قضية الافك وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم - 00:05:49

اذا البول هو يأتي في مقدمة هذه الامر والبول قد ورد التنصيص على ايضا نجاسته في ادلة كثيرة منها قوله عليه الصلاة والسلام في حديث صفوان الذي مر غنى لكن من بول او غائط - 00:06:07

وايضا اجمع العلماء على تحريمها. والادلة على ذلك كثيرة سيرد المؤلف طرفا منها الباب الثالث في معرفة المحامي التي يجب ازالتها عنها اذا الاول هي انواع النجاسات بول او غائط او مذى او وذى او دم او صديق - 00:06:29

او قيح وهذه كلها يتكلم عنها العلماء ويدخلونها في انواع النجاسات. وهناك امور اخرى قد تخرج مثلا من احد السبيلين من دود او حصى وقد عرفنا نجاستها عند الجمهور خلافا للملكية فيما مضى. وقد عرفتم رأي الشافعي - 00:06:56

فيما مضى انهم لا يرون ان الدم الخارج من غير السبيلين ينقض الوضوء لكنهم يرون ايضا نجاسة الدم في هذه المسائل. اذا هناك بول وهناك غائط وهناك ودي وهناك مذى. هذه كلها مجمع على انها - 00:07:18

وهناك ما هو محل خلاف كالمني ايضا رطوبة الفرج سيأتي ايضا اظن المؤلف لا يعرض لها رطوبة الفرج ايظا هل هي ايظا يعني رطوبة فرج المرأة هل هي نجسة هؤلاء العلماء مختلفون فيها فمنهم من ينجزس يرى انها نجسة ومنهم من يقول ليست بنجسة - 00:07:37

الباب الرابع في معرفة الشيء الذي به جراء. الباب الرابع في معرفة الشيء الذي به تزال هذه النجاسة هي تزال بماذا تزال بالماء؟ لكنها قد تزال بالحجارة كما ترون بالنسبة للاستجمار - 00:08:00

اذا تزال بالماء وهذا هو الاصل النجاسات انما تزال بالماء وهذا امر مجمع عليه هل تزال بغيره؟ نعم تزال بالحجارة كما في الاستجماع وليس معنى ذلك ان الاستجمار قد يقطع عين النجاسة قد يبقي لها اثرا فهذا احد مواضع نص - 00:08:19

على انها مما خففت به الشريعة الاسلامية. اذا الاستجمار هو من المسائل التي وردت في ابواب التخفيف الباب الخامس في صفة ازالتها في محل في محل الباب الخامس الباب الخامس - 00:08:39

الخامس انت بدأت في صفة ازالتها في محل محل. ما هي الصفة التي تنزل فيها؟ هل تزال بالغسل من النجاسات ما يزال بالغسل. وهناك ما يزال بالنظف اذا كان اخف وهكذا نجد ان الصفة متعددة - 00:09:02

الباب السادس في ادب الاحاديث في ادب ماذا الاحاديث؟ نعم. خزانة الرحمن تأخذ بيده الى الجنة - 00:09:24